

لأنه من التبعين في اليمين الموعود
بأنه من التبعين في اليمين الموعود
بأنه من التبعين في اليمين الموعود

فلان صديق حميم أي قريب ثم لا يرى أي يخلط فلان
من الصداقة حد أصح منه أي حد ذلك لانه لا يخلط
الما من فلان صديق أو مثله فيها أي الصداقة ومنها
ما يكون بالياء التجدية الأخرى على المتزينة منه كقولهم
لأنه سأل فلان فلان بالياء أي في الصداقة بالياء
في الصداقة منه بمجرأة الصداقة ومنها ما يكون بدخول باء
المستغنى في المتزينة كقولهم وسواها أي في غير المتزينة
المستغنى عنها أو لما أصابها من حيث اليد لطلب قدوة
في الصداقة أي مستغنى في الوب بالياء أي
لا يرس للآفة والى الموعود والياء للملازمة والمصاحبة
منه الفين هو الخلق الموعود من رضى البعير
على محله وارسلاى قدوى ومضى من نفسى سعة لوب
بأنه في استعداد لوب من المتزينة أو لا يرس
ولم يرس ومنها ما يكون بدخول في المتزينة منه كقولهم
لهم فيها دار الخلد أي نهجهم وهي دار الخلد كذا في الصداقة
دار الأوى وجعلها معاً في ضم لاجل الكفاية ومبداً لأم
ومباغضة في الصداقة ومنها ما يكون بدون توسط
هو كقولهم فلان لا يخلط لغيره كقولهم أي
كج الغلاب الجار صفة مزوة أو يموت مصوب باضار

من الصداقة حد أصح منه أي حد ذلك لانه لا يخلط
الما من فلان صديق أو مثله فيها أي الصداقة ومنها
ما يكون بالياء التجدية الأخرى على المتزينة منه كقولهم
لأنه سأل فلان فلان بالياء أي في الصداقة بالياء
في الصداقة منه بمجرأة الصداقة ومنها ما يكون بدخول باء
المستغنى في المتزينة كقولهم وسواها أي في غير المتزينة
المستغنى عنها أو لما أصابها من حيث اليد لطلب قدوة
في الصداقة أي مستغنى في الوب بالياء أي
لا يرس للآفة والى الموعود والياء للملازمة والمصاحبة
منه الفين هو الخلق الموعود من رضى البعير
على محله وارسلاى قدوى ومضى من نفسى سعة لوب
بأنه في استعداد لوب من المتزينة أو لا يرس
ولم يرس ومنها ما يكون بدخول في المتزينة منه كقولهم
لهم فيها دار الخلد أي نهجهم وهي دار الخلد كذا في الصداقة
دار الأوى وجعلها معاً في ضم لاجل الكفاية ومبداً لأم
ومباغضة في الصداقة ومنها ما يكون بدون توسط
هو كقولهم فلان لا يخلط لغيره كقولهم أي
كج الغلاب الجار صفة مزوة أو يموت مصوب باضار

من الصداقة حد أصح منه أي حد ذلك لانه لا يخلط
الما من فلان صديق أو مثله فيها أي الصداقة ومنها
ما يكون بالياء التجدية الأخرى على المتزينة منه كقولهم
لأنه سأل فلان فلان بالياء أي في الصداقة بالياء
في الصداقة منه بمجرأة الصداقة ومنها ما يكون بدخول باء
المستغنى في المتزينة كقولهم وسواها أي في غير المتزينة
المستغنى عنها أو لما أصابها من حيث اليد لطلب قدوة
في الصداقة أي مستغنى في الوب بالياء أي
لا يرس للآفة والى الموعود والياء للملازمة والمصاحبة
منه الفين هو الخلق الموعود من رضى البعير
على محله وارسلاى قدوى ومضى من نفسى سعة لوب
بأنه في استعداد لوب من المتزينة أو لا يرس
ولم يرس ومنها ما يكون بدخول في المتزينة منه كقولهم
لهم فيها دار الخلد أي نهجهم وهي دار الخلد كذا في الصداقة
دار الأوى وجعلها معاً في ضم لاجل الكفاية ومبداً لأم
ومباغضة في الصداقة ومنها ما يكون بدون توسط
هو كقولهم فلان لا يخلط لغيره كقولهم أي
كج الغلاب الجار صفة مزوة أو يموت مصوب باضار

باضار انى ان الموت كرم ينفذ نفسه المتزينة من نفسه
كروما لغيره كرمه فان ضمن هلام من ذليل الانتقام
من الكمال العيبة فلما لا يلقى التجدية ما ذكرنا في ذليل
تقديره او يموت به كرمه فيكون من ذليل من فلان
صديق حميم فلا يكون فسا أو وفيه نظر لظهور التجدية
وتمام المعنى بدون هذا التقدير ومنها ما يكون بطريق
كقولهم يا خير من ركب الخيل ولا يشرب كأسا بكت
من كراهه أي يشرب كأسا بكت الجواد المتزينة منه جواد
يشرب بوجوه طربون الكفاية لا إذا في غير الشرب بكت
البحر فدانته له الشرب بكت الكرم ومعلوم أنه يشرب
بكته فهو ذلك الكرم وقد جنى هذا على بعضهم في عمران
الخطاب ان كان نفسه فهو بريد والآن ليس في التجدية
في شئ بل كفاية عن كون الموعود غير كرمين وأقول الكفاية
لا تنافي التجدية على ما قرنا ولو كان الخطاب لفهم من
فصلاً به أسبب من داخله قوله ومنها مخاطبة الأشخاص
نفسه وبيان التجدية في ذلك المتزينة من نفسه شخصاً آخر
مشددة الصفة التي سبق لها الكلام ثم يحاط به كقولهم لا يخلط
عندك تهديها ولما إن فليست الطن ان لم يهد لها
إلى التجدية من نفسه شخصاً آخر مشددة في تقديره والى

باضار انى ان الموت كرم ينفذ نفسه المتزينة من نفسه
كروما لغيره كرمه فان ضمن هلام من ذليل الانتقام
من الكمال العيبة فلما لا يلقى التجدية ما ذكرنا في ذليل
تقديره او يموت به كرمه فيكون من ذليل من فلان
صديق حميم فلا يكون فسا أو وفيه نظر لظهور التجدية
وتمام المعنى بدون هذا التقدير ومنها ما يكون بطريق
كقولهم يا خير من ركب الخيل ولا يشرب كأسا بكت
من كراهه أي يشرب كأسا بكت الجواد المتزينة منه جواد
يشرب بوجوه طربون الكفاية لا إذا في غير الشرب بكت
البحر فدانته له الشرب بكت الكرم ومعلوم أنه يشرب
بكته فهو ذلك الكرم وقد جنى هذا على بعضهم في عمران
الخطاب ان كان نفسه فهو بريد والآن ليس في التجدية
في شئ بل كفاية عن كون الموعود غير كرمين وأقول الكفاية
لا تنافي التجدية على ما قرنا ولو كان الخطاب لفهم من
فصلاً به أسبب من داخله قوله ومنها مخاطبة الأشخاص
نفسه وبيان التجدية في ذلك المتزينة من نفسه شخصاً آخر
مشددة الصفة التي سبق لها الكلام ثم يحاط به كقولهم لا يخلط
عندك تهديها ولما إن فليست الطن ان لم يهد لها
إلى التجدية من نفسه شخصاً آخر مشددة في تقديره والى

من الصداقة حد أصح منه أي حد ذلك لانه لا يخلط
الما من فلان صديق أو مثله فيها أي الصداقة ومنها
ما يكون بالياء التجدية الأخرى على المتزينة منه كقولهم
لأنه سأل فلان فلان بالياء أي في الصداقة بالياء
في الصداقة منه بمجرأة الصداقة ومنها ما يكون بدخول باء
المستغنى في المتزينة كقولهم وسواها أي في غير المتزينة
المستغنى عنها أو لما أصابها من حيث اليد لطلب قدوة
في الصداقة أي مستغنى في الوب بالياء أي
لا يرس للآفة والى الموعود والياء للملازمة والمصاحبة
منه الفين هو الخلق الموعود من رضى البعير
على محله وارسلاى قدوى ومضى من نفسى سعة لوب
بأنه في استعداد لوب من المتزينة أو لا يرس
ولم يرس ومنها ما يكون بدخول في المتزينة منه كقولهم
لهم فيها دار الخلد أي نهجهم وهي دار الخلد كذا في الصداقة
دار الأوى وجعلها معاً في ضم لاجل الكفاية ومبداً لأم
ومباغضة في الصداقة ومنها ما يكون بدون توسط
هو كقولهم فلان لا يخلط لغيره كقولهم أي
كج الغلاب الجار صفة مزوة أو يموت مصوب باضار